

شروط وأحكام البطاقات الائتمانية ذات الحد المنخفض

يصدر البنك العربي الوطني («البنك») بطاقة الائتمانية ذات الحد المنخفض («البطاقة») وفقاً للشروط والأحكام التالية:

1- تعريفات أساسية:

- البطاقة:** يصدر البنك البطاقة بناءً على طلب العميل (حامل البطاقة) الخطي لتكون سارية المفعول ويلتزم حامل البطاقة بالإقرار باستلامها حال وصولها إليه، كما يتعهد بعدم تمكين أي شخص آخر من استخدامها.
- 2- فور قبول طلب العميل وانضمامه إلى حاملي بطاقات العربي، يعتبر استلام العميل للبطاقة موافقة منه على هذه الشروط والأحكام.

3- ما لم يكن حامل البطاقة قد قام بتنفيذ البطاقة، يحق للعميل في حال عدم رغبته الحصول على البطاقة بإلغاء البطاقة خلال 10 أيام من تاريخ استلامها، وعندها لا يحق للبنك احتساب رسوم على العميل.

4- **البطاقات الإضافية:** يحق لحامل البطاقة الحصول على بطاقة إضافية لأي شخص ممن يبلغ عمره (10) سنوات فأكثر بنفس الشروط والأحكام وبذات المميزات والحقوق وتعتبر بطاقة فرعية للبطاقة الرئيسية.

5- **حدود استخدام البطاقة:** يلتزم حامل البطاقة بأن لا يستخدمها للحصول على النقد من أية مصادر أخرى خلاف أجهزة الصرف الآلي والبنوك ونقاط البيع.

6- الرقم السري لحامل البطاقة :

- أ. يلتزم حامل البطاقة بالمحافظة على رقمه السري الخاص باستخدامه البطاقة في جميع الأوقات مع التزامه بعدم إفشائه أو كتابته أو تسجيله على أي وسيلة مما يجعله عرضة للاستخدام غير المصرح به.
- ب. يتعهد حامل البطاقة بدفع قيمة جميع المعاملات المقيدة في حسابه والنتيجة عن استخدام الرقم السري الخاص به سواء صدر لحامل البطاقة إيصال أو لم يصدر.
- ت. يجب على حامل البطاقة عدم اختيار كلمة سر سهلة أو متعلقة بتاريخ شخصية وأنه من الأفضل تغييرها بشكل دوري.

7- استبدال البطاقة:

- أ. يحق للبنك وفقاً لتقديره الخاص إعادة إصدار أو استبدال أو تجديد البطاقة شريطة إبلاغ العميل بذلك.
- ب. يحق للبنك الموافقة أو عدم الموافقة على إصدار بدل فاقد لحامل البطاقة عند فقدانها أو سرقتها وفي حال الموافقة على إصدار بدل فاقد يجوز للبنك مطالبة حامل البطاقة بدفع رسوم مقابل ذلك وفي حال عدم الموافقة فلحامل البطاقة الحق في استعادة ما بقي له من الرسم السنوي.
- ت. يحق للبنك اقتطاع رسوم استبدال في كل مرة يتم إصدار بطاقة بديلة، ماعدا أول مرة، عند سرقة البطاقة أو ضياعها أو تلفها وللبنك مطلق الحق في تعديل رسوم الاستبدال وذلك خلال 30 يوم عمل من تاريخ إشعار حامل البطاقة.
- ث. يحق لحامل البطاقة أن يقبل البطاقة البديلة أو أن يرفضها. ويعتبر حامل البطاقة موافق على إصدارها إذا لم يبيدي اعتراضه خلال 14 يوم من تاريخ إشعاره بصور البطاقة البديلة أو قيامه بتنشيط البطاقة البديلة.

8- تعديل الشروط والأحكام :

- أ. يحق للبنك تغيير أو تعديل أي شرط من هذه الشروط والأحكام بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ويقوم البنك بإعلام حامل البطاقة بالتعديلات الجديدة بالطريقة التي يراها البنك مناسبة وتصبح تلك التعديلات سارية ونافذة بعد 30 يوم عمل من تاريخ إشعار حامل البطاقة وبما لا يخل بالحقوق المكتسبة بموجب هذه الشروط والأحكام، وعندها يصبح حامل البطاقة ملزماً بالتعديلات، إلا في حالة قيام حامل البطاقة بإلغاء البطاقة قبل تاريخ سريان مفعول التعديلات.

ب. في حال إجراء أي تعديلات/تغييرات على شروط وأحكام هذه الاتفاقية من قبل البنك، وعدم موافقة حامل البطاقة على تلك التعديلات/التغييرات، يجوز لحامل البطاقة إنهاء هذه الاتفاقية خلال 14 يوم من تاريخ استلام إخطار بخصوص ذلك التغيير/التعديل وبعد تسوية جميع الارصدة القائمة في حساب البطاقة.

9- يوافق حامل البطاقة على تزويد البنك بأي معلومات أو بيانات تطلب منه لتأسيس حسابه لدى البنك و/أو لمراجعتها و/أو لإدارته ويفوض البنك بأن يحصل على ما يلزمه أو يحتاج إليه من معلومات تخص حامل البطاقة أو تخص حسابه المذكور أو أي حساب آخر يكون له لدى البنك من الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية و/أو أن يفصح عن المعلومات الخاصة بحامل البطاقة وبحسابه المذكور أو أي حساب آخر من الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية و/أو لأي جهة أخرى توافق عليها

- البنك المركزي السعودي. يلتزم البنك بتزويد الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية و/أو أي جهة أخرى توافق عليها البنك المركزي السعودي بالسجل المالي لكل حساب بطاقة ائتمانية.
- 10- تغيير العنوان:** يلتزم حامل البطاقة بإبلاغ البنك بأي وسيلة اتصال مضمونة عند تغيير عنوانه، أو بيانات الاتصال مثال رقم الجوال، وتعتبر المراسلات الموجهة إليه من البنك على عنوانه الأخير المثبت بسجلات البنك مستلمة من قبله.
- 11- الشكاوي:** في حال وجود شكوى بخصوص بطاقة العربي الائتمانية ذات الحد المنخفض، لحامل البطاقة الحق في مخاطبة البنك بهذا الخصوص على الرقم المجاني 8001192222 أو على الفاكس رقم 00966112769272 الخاص بإدارة معالجة شكاوى العملاء أو بالبريد مباشرة إلى البنك على العنوان التالي: البنك العربي الوطني – مركز البطاقات، ص ب 56921 الرياض 11564، المملكة العربية السعودية.
- 12- حقوق تسويق المنتجات الأخرى:** قد يقوم البنك من وقت لآخر وفقاً لاختياره بعرض مزايا اختيارية متنوعة ومنتجات مصرفية أخرى على حامل البطاقة وفقاً لسياسة البنك المرعية في حينه، ويقر حامل البطاقة بموافقه على تلقي تلك العروض إلا إذا صرح للبنك وأخطاره خطياً بعدم موافقه على تلقيها.
- 13- الأجور والرسوم والاستحقاقات المالية:**

الرسوم السنوية - للبطاقة الأساسية*	البطاقة البلاستيكية (115 ريال من 18 الى 24 سنة ، 172.5 ريال لعملاء البنك، 230 ريال لغير عملاء البنك) - العربي ذات الحد المنخفض 115 ريال
الرسوم السنوية للبطاقة الإضافية*	البطاقة البلاستيكية (115 ريال من 18 الى 24 سنة ، 172.5 ريال لعملاء البنك، 230 ريال لغير عملاء البنك) - العربي ذات الحد المنخفض 115 ريال
رسم السحب أو التحويل النقدي *	86.25 ريال لكل عملية بصرف النظر عن قيمة المبلغ المسحوب
رسم عملية الاعتراض *	40.25 ريال (إذا كانت نتيجة التحقيق ضد العميل)
كشف حساب البطاقة الائتمانية أقل من سنة *	28.75 ريال
كشف حساب البطاقة الائتمانية من سنة إلى خمس سنوات *	34.5 ريال
كشف حساب البطاقة الائتمانية أكثر من خمس سنوات *	57.5 ريال
رسم إعادة إصدار بطاقة بعد فقدانها*	57.5 ريال
هامش اضافي للعمليات الدولية	مثال: مبلغ العملية الدولية المستخدمة في نقاط البيع: 1,000 دولار أمريكي سعر الصرف: 3.7750 X 3.16% = 3.89429 (قابلة للتغيير حسب أسعار الصرف اليومي). إجمالي قيمة العملية الدولية 3,894.29 ريال. مبلغ العملية الدولية المستخدمة في الصراف الآلي يضاف عليها رسوم السحب النقدي 86.25 ريال.
3.16% *	
الحد المسموح للسحب النقدي	30% من المبلغ المسموح للبطاقة مع مراعاة الحد الأعلى لعملية السحب الواحدة 5,000 ريال ن طريق اجهزة الصراف الآلي حسب أنظمة المكان الموجود فيه جهاز الصراف المستخدم.
الحد المسموح للإيداع النقدي عبر سداد	يمكنك ايداع 37,500 ريال كحد اعلى شهريا

* شاملة لضريبة القيمة المضافة

14- تحذير: عدم التقيد والالتزام بشروط وأحكام البطاقة الائتمانية قد يؤدي إلى إلغاء البطاقة وإيقاف حساب البطاقة الائتمانية ذات الحد المنخفض.

15- ستكون جميع المبالغ والرسوم والعمولات وهوامش الربح التي يجب على حامل البطاقة دفعها إلى البنك وفق هذه الشروط والأحكام، شاملة لضريبة القيمة المضافة وأي ضريبة أخرى تكون مفوضة أو يتم فرضها لاحقاً.

- 16- يحق للبنك فرض رسوم/أتعاب حسبما يراها مناسبة فيما يتعلق بخدمات الهاتف المصرفي والصراف الآلي وذلك خلال 30 يوم عمل من تاريخ إشعار حامل البطاقة وعدم تلقي اعتراض مكتوب خلال الفترة المحددة في الإشعار، وبهذا يكون البنك مفوضاً بالقيام مباشرة ودون الرجوع لحامل البطاقة بخصم مبالغ تلك الرسوم/الأتعاب حسبما تم توضيحها في كشوف الحسابات الشهرية وذلك من أي حساب لحامل البطاقة لدى البنك.
- 17- تخضع هذه الشروط والأحكام للأنظمة السعودية ذات الصلة ويتم حل أي نزاع بين البنك وحامل البطاقة بواسطة لجنة تسوية المنازعات المصرفية.
- 18- لا يترتب على عدم صحة أي مادة أو نص في هذه الشروط والأحكام أو عدم جواز الوفاء به حسب الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية عدم صحة المواد والنصوص الأخرى في هذه الشروط والأحكام.
- 19- يقر حامل البطاقة بأنه اطلع على هذه الشروط والأحكام وفهم محتوياتها والالتزامات والمسؤوليات المترتبة بموجبها ووافق عليها.
- 20- يتعهد حامل البطاقة بعدم استخدام أو المساعدة في استخدام البطاقة أو البطاقات بشكل مباشر أو غير مباشر في أي مجال من مجالات غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- 21- في حالة الاختلاف بين النص العربي والنص الإنجليزي لهذه الشروط والأحكام يسود النص العربي.
- 22- **المحافظة على البطاقة:**
- أ. يتعهد حامل البطاقة بالحرص على بطاقته وحفظها بمكان أمين حتى لا تتعرض للفقدان أو للاستخدام غير المصرح به، وفي حالة فقدان البطاقة أو سرقتها أو حدوث محاولة استخدام غير مصرح به أو خلافه، يجب على حامل البطاقة إعلام البنك فوراً وبدون تأخير على هاتف رقم 8001244040 من داخل المملكة أو على الرقم 00966112127555 من خارج المملكة أو الفاكس رقم 00966114601733 أو إخطار أي مركز فيزا في أي بنك بالخارج مع ضرورة إبلاغ مركز البطاقات خطياً. يلتزم حامل البطاقة بعدم إفشاء رقمه السري إلى أي طرف آخر.
- ب. لا يكون البنك مسؤولاً عن المعاملات والقيود والمصاريف الأخرى الناتجة عن استخدام البطاقة خلال الفترة الواقعة بين تاريخ الفقدان أو السرقة أو الاستخدام غير المصرح به أو خلافه وبين تاريخ استلام البنك من العميل بلاغاً موثقاً عن الفقدان أو السرقة أو الاستخدام غير المصرح به أو خلافه.
- ت. في حال ضياع/سرقة البطاقة واستخدامها بشكل غير نظامي وغير مصرح به، فإن مسؤولية العميل القصوى، قبل قيامه بالتبليغ عن واقعة السرقة أو الضياع للبنك العربي الوطني، ستكون في حدود الحد الائتماني المتوفر بحساب البطاقة أو قيمة العمليات غير المصرح بها التي تم تنفيذها على حساب البطاقة، أيهما أقل.
- ث. يمنع منعاً باتاً استخدام البطاقة لأي أغراض غير مشروعة، بما في ذلك شراء أي سلع أو خدمات تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة في المملكة العربية السعودية.
- 23 - الحسابات غير المتحركة التي لم يُجر عليها العملاء عملية مالية مدينة فعليه سيتم تحويلها وفقاً لما يلي: -
- أ. تعتبر المبالغ الدائنة أو العلاقة أو التعامل للبطاقات الائتمانية نشطاً (active) إذا لم يمضي على آخر عملية ماليه مدينة نفذها العميل أو وكيله المفوض على الحساب مدة أربع وعشرون شهراً ميلادياً بدأ من تاريخ آخر عملية أجراها العميل.
- ب. تعتبر المبالغ الدائنة أو العلاقة أو التعامل راكداً (Dormant) إذا أكمل مدة أربع وعشرون شهراً ميلادياً من تاريخ آخر عملية ماليه مدينة أجراها العميل أو وكيله المفوض مسجلة أو مراسله خطيه موثوقة وموثقة بشأن العمليات.
- ت. تعتبر المبالغ الدائنة أو العلاقة أو التعامل للبطاقات الائتمانية غير مطالب به (Unclaimed) إذا أكمل مدة خمس سنوات ميلادية (ستون شهراً) (تشمل مرحلة الحسابات الراكدة) ولم ينفذ العميل نفسه أو وكيله المفوض أي عملية مالية مدينة مسجلة أو مراسله خطيه موثوقة وموثقة، ولم يتمكن البنك من الاستدلال علي العميل واستنفذ جميع وسائل الاتصال به.
- ث. تعتبر المبالغ الدائنة أو العلاقة أو التعامل للبطاقات الائتمانية متروكاً وصاحبه منقطعاً عن البنك إذا أكمل مدة عشر سنوات ميلادية غير مطالب بها (أي مجموع خمسة عشر سنة ميلادية من تاريخ آخر عملية مالية).
- 24- يعتمد سعر الصرف المعتمد لدى البنك في تاريخ تنفيذ العملية (وهو تاريخ الصرف) للصرف بين عملة العملية وعملة حساب البطاقة ويخضع للرسوم.

25- يقدم البنك العربي خدمة استشارات انتمائية للأفراد. وللاستفادة من هذه الخدمة يرجى الاتصال على الرقم

8001191919

26- يلتزم البنك بإعفاء حامل البطاقة من المبالغ المطالب بها في حال الوفاة أو العجز الكلي الذي يتسبب بانقطاع دائم عن العمل و يترتب عليه انقطاع راتب حامل البطاقة، وذلك خلال مدة اقصاها ثلاثين يوماً من تاريخ استلام المستندات ذات العلاقة واعادة ما تم خصمه بالزيادة من تاريخ الوفاة أو ثبوت العجز الكلي على ان يكون الاعفاء مقصور على الاقساط التي تستحق بعد تاريخ الوفاة أو تاريخ ثبوت العجز الكلي ويستثنى من ذلك حالات الوفاة أو العجز الكلي الناتجة عن تعمد حامل البطاقة اصابة ذاته أو محاولته للانتحار سواء كان عاقلاً أو مختلاً عقلياً في ذلك الوقت و/أو الكوارث الطبيعية أو قرارات المحكمة أو السلطة القضائية المختصة بموجب الانظمة السارية في المملكة العربية السعودية و/أو تعاطي الكحول أو المخدرات أو العقاقير غير النظامية و/أو المشاركة أو ممارسة أو التدريب على أي رياضة أو منافسه خطره كالمشاركة في سباقات الخيل أو سباقات السيارات و/أو الوفاة أو الاصابة الناشئة عن طبيعة العمل و/أو ما ينتج بسبب أو ينشأ عن أو تكون ساهمت فيه الاسلحة النووية أو الاشعاعات النووية أو التلوث بالإشعاع من وقود أو أي نفايات نووية ناتجة عن احتراق وقود نووي ، والحرب أو الغزو أو اعمال العدوان الاجنبي أو الاعمال العدوانية أو الاعمال شبه الحربية ويستثنى من ذلك عملاء القطاع العسكري و/أو اعمال التخريب والارهاب التي يرتكبها شخص أو اشخاص يعملون بصفه منفردة أو نيابة عن أو على صلة بأي منظمه ارهابية.

البنك العربي الوطني - شركة مساهمة سعودية - رأس المال المدفوع 15,000 مليون ريال - الرقم الموحد 7000018007 - سجل تجاري رقم 1010027912 - رقم الترخيص (4017/م/أ/254) - العنوان الوطني 7317 طريق الملك فيصل، المربع، وحدة رقم 1، الرياض 3536-12613 - ص ب 56921 الرياض 11564، المملكة العربية السعودية - الموقع الالكتروني: anb.com.sa - هاتف +966114029000 - فاكس +966114027747

البنك العربي الوطني خاضع لإشراف ورقابة البنك المركزي السعودي